



Distr.  
GENERAL

A/40/885  
15 November 1985  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الأربعون

الجلسات ١١١ و ١٢ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتملة  
بالأمم المتحدة لإعلان منح بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الرابعة

المقرر : السيد ستيفانو ستيفانيني (إيطاليا)

أولا - مقدمة

١ - قررت الجمعية العامة ، في جلستها العامة ٣ المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٥ ، بناء على توصية مكتبها ، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الأربعين البندين التاليين :

"١١١- تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتملة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

"(٢) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ؛

"(ب) تقرير الأمين العام .

"١٢- تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ."

وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية أن تحيل الى اللجنة الرابعة البند ١١١ من جدول الاعمال ، مع العاملين الاول والسادس (الفرع هاء) من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي المتمثلين بالبند المذكور (A/40/3) <sup>(١)</sup> .

٢ - وقررت اللجنة الرابعة ، في جلستها ٢ المعقودة في ٢٣ ايلول/سبتمبر ، اجراء مناقشة عامة تشمل البنود ١٨ و ١٠٩ و ١١١ و ١٢ و ١١٣ و ١١٣ من جدول الاعمال ، على أن يكون مفهوما انه سيجري النظر في الاقتراحات المتعلقة بالمسائل المشمولة بتلك البنود كل على حدة . وقد أجرت اللجنة المناقشة العامة بشأن هذه البنود في جلساتها ١٢ و ١٥ الى ١٩ المعقودة في الفترة الواقعة بين ٢١ تشرين الاول/اكتوبر و ٧ تشرين الثاني/نوفمبر .

٣ - ونظرت اللجنة الرابعة في البندين ١١٥ و ١٢ في جلساتها ١١ و ١٢ و ١٥ الى ٢٠ المعقودة في الفترة الواقعة بين ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر و ٨ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.4/40/SR.11 و 12 و 15-20) .

٤ - وفي الجلسة ١١ المعقودة في ٣٠ تشرين الاول/اكتوبر ، أدلى مقرر اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ببيان قدم فيه عرضا للأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها اللجنة الخاصة في خلال عام ١٩٨٥ ووجه النظر الى الفصل السابع من تقرير تلك اللجنة المتعلق بالبند ١١١ (A/40/23) <sup>(٢)</sup> ، الذي يشمل ، في جملة ما يشمل ، مشروع القرار المتصل بذلك المقدم من هذه اللجنة كي تنظر فيه اللجنة الرابعة .

٥ - وأثناء نظر اللجنة الرابعة في البند ، كان معروضا عليها تقرير الأمين العام المقدم عملا بالفقرة ٢٦ من قرار الجمعية العامة ٤٣/٢٩ المؤرخ في ٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ (A/40/318 و Add.1) .

---

(١) سيصدر التقرير النهائي بوصفه : الوثائق الرسمية للجمعية العامة  
الدورة الاربعون ، الملحق رقم ٣ (A/40/3) .

(٢) سيتم في : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة التاسعة  
والثلاثون ، الملحق رقم ٣ (A/39/3) .

٦ - وفي ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدمت اسرائيل تعديلا (A/C.4/40/L.13) لمشروع القرار الوارد في الفقرة ١٦ من الفصل السابع من الوثيقة (A/40/23 (Part V) ، يتم بموجبه حذف لفظة "واسرائيل" من الفقرة الثامنة من الديباجة .

٧ - وفي الجلسة ٢٠ المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ، عرض ممثل اسرائيل التعديل المشار اليه في الفقرة ٦ (A/C.4/40/L.13) .

٨ - وفي الجلسة ذاتها ، صوتت اللجنة الرابعة على مشروع المقتراحين كما يلي :

(١) رفض التعديل المقدم من اسرائيل بتصويت مسجل بأغلبية ٧٧ صوتا مقابل ٤٠ مع امتناع ٢٦ عضوا عن التصويت<sup>(٢)</sup> وكانت نتيجة التصويت كما يلي<sup>(٤)</sup> :

المؤيدون : اسبانيا ، استراليا ، اسرائيل ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، البرتغال ، بلجيكا ، جزر سليمان ، الدانمرك ، ساموا ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، منغافورة ، سوازيلند ، السويد ، شيلي ، غواتيمالا ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ، كندا ، كولومبيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ملاوي ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيوزيلندا ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان .

---

(٢) اطلع وفد جيبوتي الامانة العامة فيما بعد أنه لو كان حاضرا وقت إجراء التصويت ، لكان صوت ضد التعديل .

(٤) أدلى ببيانات تعليلا للتصويت ممثلو الدول الاعضاء التالية : استراليا ، الامارات العربية المتحدة ، اوروغواي ، ايران (جمهورية - الاسلامية) ، ايرلندا ، ايطاليا ، منغافورة ، السويد (نيابة كذلك عن ايسلندا والدانمرك وفنلندا والنرويج) ، سيراليون ، شيلي ، عمان ، فرنسا ، كندا ، كولومبيا ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هندوراس ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليونان .

المعارضون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الاردن ، أفغانستان ، البانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البحرين ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، بولندا ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، رواندا ، زامبيا ، زيمبابوي ، سرى لانكا ، السودان ، سيراليون ، الصومال ، الصين ، العراق ، عمان ، غامبيا ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فييت نام ، قطر ، الكامبيرون ، كوبا ، الكونغو ، الكويت ، لبنان ، ليسوتو ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موريتانيا ، موزامبيق ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، الهند ، هنغاريا ، اليمن ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا .

الممتنعون : الأرجنتين ، اكوادور ، أنتيغوا وبربودا ، أوروغواي ، البرازيل ، بربادوس ، بنما ، بورما ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تشاد ، جامايكا ، الجمهورية الدومينيكية ، زائير ، ساحل العاج ، سورينام ، غابون ، غرينادا ، غينيا الاستوائية ، الفلبين ، فنزويلا ، قبرص ، كينيا ، المكسيك ، هايتي .

(ب) اعتمد مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٦ من الفصل السابع من الوثيقة A/40/23 (Part V) ، بالتصويت المسجل بأغلبية ١١٩ صوتا مقابل ٣ وامتناع ٢٥

عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٩) (٥) . وكانت نتيجة التصويت كما يلي (٦) :

المؤيدون : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، الارجنتين ، الاردن ، أفغانستان ، اكوادور ، ألبانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، أنتيغوا وبربودا ، اندونيسيا ، أنغولا ، أوروغواي ، أوغندا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، باكستان ، البحرين ، البرازيل ، بربادوس ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بنغلاديش ، بنما ، بنن ، بوتان ، بوتسوانا ، بوركينا فاسو ، بورما ، بوروندي ، بولندا ، بوليفيا ، بيرو ، تايلند ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تشيكوسلوفاكيا ، توغو ، تونس ، جامايكا ، الجزائر ، جزر البهاما ، جزر سليمان ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية افريقيا الوسطى ، جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، الجمهورية العربية السورية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زائير ، زامبيا ، زمبابوي ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، سانت فنسنت وجزر غرينادين ، سانت كريستوفر ونيفيس ، سانت لوسيا ، سرى لانكا ، سنغافورة ،

---

(٥) أطلع وفدا قبرص وكينيا الامانة العامة انهما كانا يقصدان التصويت تأييدا لمشروع القرار . وأطلع وفد جيبوتي الامانة العامة أنه لو كان حاضرا وقت التصويت لصوّت مؤيدا لمشروع القرار .

(٦) أدلى ببيانات تعليلا للتصويت ممثلو الدول الاعضاء التالية :  
استراليا ، الامارات العربية المتحدة ، اوروغواي ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ،  
ايرلندا ، ايطاليا ، سنغافورة ، السويد (نيابة كذلك عن ايسلندا والدانمرك وفنلندا  
والنرويج) ، سيراليون ، شيلي ، عمان ، فرنسا ، كندا ، كولومبيا ، المملكة العربية  
السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هندوراس ،  
هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية ، اليابان ، اليونان .

سوازيلند ، السودان ، سورينام ، سيراليون ، شيلي ، الصومال ،  
الصين ، العراق ، عمان ، غابون ، غامبيا ، غانا ، غرينادا ،  
غواتيمالا ، غيانا ، غينيا ، غينيا الإستوائية ، غينيا -  
بيساو ، الفلبين ، فنزويلا ، فييت نام ، قطر ، الكامبيرون ،  
كمبوتشيا الديمقراطية ، كوبا ، كولومبيا ، الكونغو ،  
الكويت ، لبنان ، ليبيريا ، مالي ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ،  
المغرب ، المكسيك ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ،  
منغوليا ، موزامبيق ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ،  
نيكاراغوا ، هايتي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، اليمن ،  
اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان .

المعارضون : اسرائيل ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : اسبانيا ، استراليا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ،  
ايرلندا ، ايسلندا ، ايطاليا ، البرتغال ، بلجيكا ،  
الدانمرك ، ساحل العاج ، السويد ، فرنسا ، فنلندا ، فيجي ،  
قبرص ، كندا ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليسوتو ، ملاوي ، الخروييج ،  
النمسا ، نيوزيلندا ، هولندا ، اليابان .

#### توصية اللجنة الرابعة

٩ - توصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية  
المتعلقة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال  
للبلدان والشعوب المستعمرة

إن الجمعية العامة ،

وقد نظرت في البند المعنون "تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية  
المتعلقة بالامم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة" ،

وإذ تشير إلى إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ، وإلى خطة العمل من أجل التنفيذ التام للإعلان ، الواردة في مرفق قرارها ١١٨/٣٥ المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ، وكذلك إلى سائر القرارات ذات الصلة التي اتخذتها الجمعية العامة بشأن هذا الموضوع ، بما في ذلك بمقتضى القرار ٤٣/٣٩ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ ،

وقد درست التقارير التي قدمها بشأن هذا البند الأمين العام<sup>(٧)</sup> والمجلس الاقتصادي والاجتماعي<sup>(٨)</sup> ، واللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٩)</sup> ،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها دإط - ٢/٨ المؤرخ في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ و ٥٠/٣٩ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤ بشأن مسألة ناميبيا ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان باريس وبرنامج العمل المتعلقين بناميبيا<sup>(١٠)</sup> ، اللذين اعتمدهما المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل الاستقلال ، والإعلان وبرنامج العمل اللذين اعتمدهما مجلس الأمم المتحدة لناميبيا في جلساته العامة غير العادية المعقودة في فيينا في الفترة من ٣ إلى ٧ حزيران/يونيه ١٩٨٥<sup>(١١)</sup> ،

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من الإعلان السياسي الذي اعتمده المؤتمر السابع لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، المعقود في نيودلهي في

---

(٧) A/40/318 و Add.1 .

(٨) A/40/3 ، الفصلان الأول والسادس .

(٩) A/AC.109/L.1558 .

(١٠) انظر تقرير المؤتمر الدولي لنصرة كفاح الشعب الناميبي في سبيل

الاستقلال ، باريس ، ٢٥-٢٩ نيسان/أبريل ١٩٨٣ ، (A/CONF.120/13) ، الجزء الثالث .

(١١) A/40/375-S/17262 ، المرفق .

الفترة من ٧ الى ١٢ آذار/مارس ١٩٨٣<sup>(١٢)</sup> ، والوشيقة الختامية للإجتماع الوزاري الاستثنائي لمكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز بشأن مسألة ناميبيا المعقود في نيودلهي في الفترة من ١٩ الى ٢١ نيسان/ابريل ١٩٨٥<sup>(١٣)</sup> ، وغيرها من وثائق مكتب التنسيق لبلدان عدم الانحياز ،

وإذ تعلم ان كفاح شعب ناميبيا من أجل تقرير المصير والاستقلال يمر بمراحلته الحاسمة وأنه قد إحتدم بشدة نتيجة لتصعيد نظام بريتوريا الاستعماري غير الشرعي لعدوانه على شعب هذا الاقليم ، ونتيجة لزيادة الدعم العام الذي تقدمه الى هذا النظام بعض البلدان الغربية ، وما يسمى بسياسة الارتباط البئاء ، مقرونا بالجهود التي تبذل لحرمان الشعب الناميبى من إنتصاراته التي أحرزها بعد مشقة في كفاح التحرير وأن من واجب المجتمع الدولي بأمره ، لهذا السبب ، أن يكشف بشكل حاسم العمل المتضامر لنصرة شعب ناميبيا وممثله الوحيد والحقيقي ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من أجل بلوغ هذا الهدف ،

وإذ يساورها القلق لان سياسة "الارتباط البئاء" مع نظام الفصل العنصري في جنوب افريقيا ، مقرونة بالتعاون الاقتصادي والعسكري الذي تقيمه بعض البلدان الغربية واسرائيل مع بريتوريا ، لم ينتج عنها إلا تشجيع وتعزيز النظام العنصري في إحتلاله غير الشرعي المستمر لناميبيا وتسليحه الضخم لها وإستغلالها إنتهاكا لقرارات ومقررات الامم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الدعم المستمر الذي تلقاه من الامبريالية والاستعمار الجديد سياسات القهر والعدوان التي تنتهجها جنوب افريقيا في ناميبيا وإزاء الدول المستقلة في الجنوب الافريقي ، ولا سيما دول خط المواجهة ، كما تدل على ذلك مناقشات مجلس الامن وقراراته ،

وإذ تدرك تدهور الحالة في الجنوب الافريقي بسبب سياسات القهر والعدوان والاحتلال العنصرية التي تنتهجها جنوب افريقيا والتي تشكل تهديدا واضحا لسلم العالم وأمنه ،

(١٢) A/38/132-S/15675 و Corr.1 و 2 ، المرفق ، الفرع الاول .

(١٣) A/40/307-S/17184 ، المرفق .



وإذ تدرك عميق الإدراك ما لشعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، وما لشعوب الاقاليم المستعمرة الاخرى ، من حاجة ماسة ومستمرة الى مساعدة ملموسة من الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الاخرى ، في كفاحها في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري وفي جهودها لتحقيق وتوطيد استقلالها الوطني ،

وإذ يساورها بالغ القلق لانه برغم التقدم الذي أحرز في تقديم المساعدة الى اللاجئين القادمين من ناميبيا ، فان الإجراءات التي إتخذتها المنظمات المعنية حتى الآن في سبيل توفير المساعدة لشعب الاقليم عن طريق حركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، لا تزال غير كافية لسد الاحتياجات العاجلة والمتزايدة للشعب الناميبي ،

وإذ تعيد تأكيد مسؤولية الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة عن إتخاذ جميع التدابير اللازمة ، كل في نطاق اختصاصها ، لتأمين التنفيذ التام والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة وقرارات الأمم المتحدة الاخرى ذات الصلة ، ولا سيما تلك المتعلقة بتقديم المساعدة المعنوية والمادية على سبيل الاولوية ، الى شعوب الاقاليم المستعمرة والى حركات تحريرها الوطني ،

وإذ تعرب عن إيمانها الراسخ بأن قيام اتصالات ومشاورات أوثق بين الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من ناحية وبين منظمة الوحدة الافريقية والمنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية من ناحية أخرى سيساعد هذه الوكالات والمنظمات في التغلب على الصعوبات الإجرائية وغيرها من الصعوبات التي عرقلت أو أخرت تنفيذ بعض برامج المساعدة ،

وإذ تشير الى قرارها ٥٠/٣٩ جيم المؤرخ في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٤ الذي يطلب الى جميع الوكالات المتخصصة ومائر المؤسسات والمؤتمرات في منظومة الأمم المتحدة ، منح العضوية الكاملة لمجلس الأمم المتحدة لناميبيا بوصفه السلطة الشرعية لإدارة ناميبيا ،

وإذ تعرب عن تقديرها للأمانة العامة لمنظمة الوحدة الافريقية لإمتمرارها في مد يد التعاون والمساعدة للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،

وإذ تعرب عن تقديرها أيضا لحكومات دول خط المواجهة لما تقدمه من دعم ثابت الى شعب ناميبيا وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، في كفاحها العادل والمشروع لنيل الحرية والاستقلال بالرغم من الهجمات المسلحة المتزايدة التي تشنها قوات النظام العنصري في جنوب افريقيا ، وإذ تدرك ما لهذه الحكومات من إحتياجات خاصة الى المساعدة في هذا الصدد ،

وإذ تشني على المساهمة الكبيرة المستمرة التي تقدمها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة من أجل تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة والدعم الفعال الذي توفره لحركات التحرير في مجال تشقيف سكان الاقاليم المستعمرة فيما يتعلق بتقرير المصير والاستقلال ،

وإذ تحيط علما بالدعم المقدم من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة من أجل تنفيذ برنامج بناء الدولة الناميبية ، وفقا لقرار الجمعية العامة ٩/٢٢ ألف المؤرخ في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧ ،

وإذ تشجب الصلات المستمرة بين جنوب افريقيا وبعض الوكالات المتخصصة والمساعدة التي تقدمها اليها هذه الوكالات في الميادين المالية والاقتصادية والتقنية وغيرها بما يتنافى مع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، معززة بذلك الممارسات الاستعمارية الجديدة في نظام العلاقات الدولية ،

وإذ يساورها بالغ القلق لاستمرار التعاون بين صندوق النقد الدولي وحكومة جنوب افريقيا على نحو يمثل تجاهلا لقرارات الجمعية العامة ذات الصلة ، وخاصة القرار ٢/٢٧ المؤرخ في ٢١ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٢ ،

وإذ لا تفوتها الضرورة الحتمية لإبقاء أنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة تنفيذا لمختلف قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بإنهاء الاستعمار قيد الإستعراض المستمر ،

وإذ تضع في إعتبارها أهمية أنشطة المنظمات غير الحكومية الهادفة الى وضع حد للمساعدة التي ما زالت تقدم الى جنوب افريقيا من قبل بعض الوكالات المتخصصة ، وإذ تأخذ في الإعتبار المشاورات التي أجرتها اللجنة الخاصة مع المنظمات

غير الحكومية والاستنتاجات والتوصيات ذات الصلة للحلقتين الدراستين المعقودتين مع المنظمات غير الحكومية في بورت مورزبي وهافانا (١٤) ،

وإذ تضع في اعتبارها أن من الضروري أن تبقى قيد الاستعراض المستمر ما تظلمع به الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة من أنشطة تنفيذاً لمختلف مقررات الأمم المتحدة المتصلة بإنهاء الاستعمار ،

١ - تقر العمل المتعلق بهذه المسألة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة (١٥) ؛

٢ - تؤكد من جديد أنه ينبغي أن تواصل الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الاهتمام بقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة فيما تبذله من جهود للمساهمة ، كل في نطاق اختصاصها ، في التنفيذ التام والسريع لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

٣ - تؤكد من جديد أيضا أن إعراف الجمعية العامة ومجلس الأمن وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة بشرعية كفاح الشعوب المستعمرة في سبيل ممارسة حقها في تقرير المصير والاستقلال يستتبع ، كنتيجة لازمة ، قيام الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى الداخلة في منظومة الأمم المتحدة بتقديم كل ما يلزم من المساعدة المعنوية والمادية لهذه الشعوب وحركات تحريرها الوطني ؛

٤ - تعرب عن تقديرها للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى التي واصلت التعاون ، بدرجات متفاوتة ، مع الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الأفريقية في تنفيذ الإعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ، وتحث جميع الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة على التعجيل بالتنفيذ التام والسريع لما يتصل بالموضوع من أحكام هذه القرارات ؛

---

(١٤) A/40/23 (Part II) ، الفصل الثاني ، المرفق الأول .

(١٥) A/40/23 (Part V) ، الفصل السابع .

٥ - تعرب عن قلقها لكون المساعدة التي قدمتها حتى الآن بعض الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الشعوب المستعمرة ولا سيما شعب ناميبيا ، وحركة تحريره الوطني ، المنظمة الشعبية لافريقيا الجنوبية الغربية ، أقل كثيرا مما يكفي لسد الاحتياجات الفعلية للشعوب المعنية ؛

٦ - ترجو من جميع الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة أن تتخذ ، وفقا لقرارات الجمعية العامة ومجلس الأمن ذات الصلة ، جميع التدابير الضرورية للإحجام عن أي شكل من التعاون مع النظام العنصري في جنوب افريقيا وعن مساعدته بأي صورة في الميادين المالية والاقتصادية والتقنية وغيرها ، ولوقف أي دعم لذلك النظام إلى أن يمارس شعب ناميبيا بصورة كاملة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والحرية والاستقلال الوطني داخل ناميبيا متحدة وإلى أن يتم القضاء التام على نظام الفصل العنصري اللاإنساني ؛

٧ - تكرر الإعراب عن إقتناعها بأنه ينبغي أن تمتنع الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وهيئات منظومة الأمم المتحدة عن إتخاذ أي إجراء يمكن أن ينطوي على إعتراف بشرعية سيطرة نظام جنوب افريقيا العنصري على إقليم ناميبيا ، أو على دعم لهذه الشرعية ؛

٨ - تأسف لأن البنك الدولي ، وكذلك صندوق النقد الدولي يواصلان الاحتفاظ بملاط مع نظام بريتوريا العنصري تتمثل في استمرار مشاركة جنوب افريقيا في أعمال الوكالتين ، وتعرب عن رأيها في أنه ينبغي أن تضع هاتان الوكالتان حدا لجميع الملاط مع النظام العنصري ؛

٩ - تدين بشدة استمرار التعاون بين صندوق النقد الدولي وجنوب افريقيا على نحو يمثل تجاهلا للقرارات المتكررة المأدرة عن الجمعية العامة والداعية إلى عكس ذلك ، وتطلب صندوق النقد الدولي وضع حد لهذا التعاون ، وعدم منح أي قسروض جديدة للنظام العنصري في جنوب افريقيا ؛

١٠ - تحث مرة أخرى الرئيسين التنفيذي للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي على توجيه نظر هيثتي إدارتهما ، بمففة خاصة ، إلى هذا القرار بفرض وضع برامج محددة تعود بالنفع على شعوب الاقاليم المستعمرة ، ولا سيما ناميبيا ؛

١١ - ترجو من الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة أن تقوم ، على سبيل الاستعجال ، بتقديم أو مواصلة تقديم كل المساعدة المعنوية والمادية الممكنة إلى الشعوب المستعمرة التي تكافح في سبيل التحرر من الحكم الاستعماري ، واطعة في إعتبارها أن مثل هذه المساعدة ينبغي ألا تقتصر على تلبية الاحتياجات العاجلة لتلك الشعوب بل أن تهيم أيضا الظروف اللازمة للتنمية بعد أن تكون هذه الشعوب قد مارست حقها في تقرير المصير والاستقلال ؛

١٢ - ترجو مرة أخرى من الوكالات المتخصصة والمؤسسات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة أن تواصل تقديم كل مساعدة معنوية ومادية إلى الدول المستقلة حديثا والدول الناشئة لتمكينها من تحقيق استقلال إقتصادي حقيقي ؛

١٣ - تكرر تأكيد توصيتها للوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة بأن تقيم اتصالات وتعاون مع الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني أو أن توسع نطاق هذا التعاون والاتصال سواء مباشرة أو عند الاقتضاء عن طريق منظمة الوحدة الأفريقية ، وأن تعيد النظر في إجراءاتها المتعلقة بوضع وإعداد برامج ومشاريع المساعدة ، وأن تضفي مزيدا من المرونة على هذه الإجراءات لكي تتمكن من أن تقدم دون إبطاء المساعدة اللازمة لتعين الشعوب المستعمرة وحركات تحريرها الوطني في كفاحها في سبيل ممارسة حقها غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥١٤ (د - ١٥) ؛

١٤ - توصي بإدراج بند مستقل عن تقديم المساعدة إلى حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الأفريقية في جدول أعمال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي تعقد مستقبلا بين الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الأفريقية وأمانات الأمم المتحدة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، بغية زيادة تعزيز تدابير تنسيق العمل القائمة لكفالة استخدام الموارد المتاحة على أفضل وجه في تقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة ؛

١٥ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي لم تعتمد بعد إلى إدراج بند مستقل في جداول أعمال الاجتماعات العادية لهيئات إدارتها عن التقدم الذي أحرزته في تنفيذ الإعلان وغيره من قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، على القيام بذلك ؛

١٦ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على أن تقدم ، على سبيل الأولوية ، مساعدة مادية كبيرة الى حكومات دول خط المواجهة لتمكينها من أن تدعم بمزيد من الفعالية كفاح شعب ناميبيا في سبيل الحرية والاستقلال ، وتتمدى لانتهاك القوات المسلحة للنظام العنصري في جنوب افريقيا للسلامة الاقليمية لهذه الدول إما مباشرة أو ، كما يحدث في أنغولا وموزامبيق ، عن طريق جماعات عميلة خائنة تعمل في خدمة بريتوريا ؛

١٧ - تلاحظ بارتياح الترتيبات التي إتخذتها عدة وكالات متخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة لتمكين ممثلي حركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية من الاشتراك التام ، بمفعة مراقب ، في أعمالها بشأن الامور المتعلقة ببلدانهم كل على حدة ، وتطلب الى الوكالات والمؤسسات التي لم تفعل ذلك بعد ، أن تحذو هذا الحذو وأن تتخذ الترتيبات اللازمة دون إبطاء ؛

١٨ - تحث الوكالات المتخصصة وغيرها من منظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة على المساعدة في التعجيل باحراز تقدم في جميع قطاعات الحياة الوطنية في الاقاليم المستعمرة ، لا سيما في مجال تنمية اقتصاداتها ؛

١٩ - تدعو من الوكالات المتخصصة التقيد بقرار مجلس الأمن ٥٦٦ (١٩٨٥) المؤرخ في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨٥ الذي أدان فيه المجلس نظام جنوب افريقيا العنصري لإقامته ما سمي حكومة مؤقتة في ويندهوك ، وأعلن أن هذا الإجراء غير قانوني ولاغ وباطل ؛

٢٠ - توصي جميع الحكومات بأن تضاعف جهودها في الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة التي هي أعضاء فيها ، لضمان التنفيذ التام والفعال للإعلان وقرارات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة وأن تقوم ، في هذا الصدد ، بإعطاء الأولوية لمسألة توفير المساعدة ، على أساس عاجل ، لشعوب الاقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ؛

٢١ - تكرر إبداء إقتراحها ، بموجب المادة الثالثة من الاتفاق المبرم

بين الأمم المتحدة وصندوق النقد الدولي (١٦) ، بأن يُدرج على وجه الاستعجال في جدول أعمال مجلس محافظي الصندوق بند يتناول العلاقة بين الصندوق وجنوب افريقيا ، وتكرّر كذلك إقتراحها بأن تقوم أجهزة الأمم المتحدة ذات العلاقة ، عملاً بالمادة الثانية من الاتفاق ، بالاشتراك في أي إجتماع لمجلس المحافظين يدعو إلى عقده الصندوق بفرض مناقشة البند ، وتحت الصندوق على أن يناقش علاقته بجنوب افريقيا في إجتماعه السنوي ، امتثالاً لأحكام الاتفاق المذكور أعلاه ، وأن يقدم تقريراً إلى الأمين العام للأمم المتحدة عما يتخذ من إجراءات ؛

٢٢ - توجّه نظر الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى خطة العمل من أجل التنفيذ التام لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، الواردة في مرقق قرار الجمعية العامة ١١٨/٢٥ ، ولا سيما إلى الأحكام التي تدعو الوكالات والمؤسسات إلى تقديم جميع المساعدات المعنوية والمادية الممكنة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وإلى حركات تحريرها الوطني ؛

٢٣ - تحث الرؤساء التنفيذيين للوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى ، على أن يضعوا ، آخذين في الاعتبار أحكام الفقرتين ١٣ و ٢٢ أعلاه ، وبالتعاون مع منظمة الوحدة الإفريقية ، حسب الاقتضاء ، إقتراحات ملموسة بشأن التنفيذ التام لمقررات الأمم المتحدة ذات الصلة ، ولا سيما البرامج المحددة لتقديم المساعدة إلى شعوب الأقاليم المستعمرة وحركات تحريرها الوطني ، وأن يقدموا ، على سبيل الأولوية ، تلك الإقتراحات إلى هيئات إدارتها وهيئاتها التشريعية ؛

٢٤ - ترجو من الأمين العام أن يواصل تقديم المساعدة إلى الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة في وضع تدابير مناسبة لتنفيذ قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ، وأن يتولى بمساعدة تلك الوكالات والمؤسسات إعداد تقرير عن التدابير المتخذة منذ تعميم تقريره السابق تنفيذاً للقرارات ذات الصلة ، بما فيها هذا القرار ، وذلك لتقديمه إلى الهيئات ذات العلاقة ؛

---

(١٦) انظر الإتفاقات المعقودة بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع E/F.16.X.1) الصفحة ٦١ .

٢٥ - ترجو من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يواصل النظر ، بالتشاور مع اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ، في إتخاذ تدابير مناسبة لتنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة ومآثر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة في مجال تنفيذ قرارات الجمعية العامة ذات الصلة ؛

٢٦ - ترجو من الوكالات المتخصصة أن تقدم بمفعة دورية تقارير الى الأمين العام للأمم المتحدة عن تنفيذها هذا القرار ؛

٢٧ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة وأن تقدم تقريراً عنها الى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين .

- - - - -